

464 هل تصح وصية الرجل لابنه الذي لم يتزوج بخمسين ألف

ريال؟ للإمام ابن باز

عبدالعزیز بن باز

سمعت يقول السائل انا نحبكم في الله والسؤال يقول رجل زوج ابناء ابناؤه وبقي واحد منهم لم يتزوج فاوصى له بخمسين الف ريال

لزوجاه فهل وصيته صحيحة ام لا وجزاكم الله خيرا. اما الحب في الله فلنقول احبك الله للعباد - [00:00:00](#)

والتحاب في الله من افضل القربات يقول النبي صلى الله عليه وسلم سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل الا ظله امام عادل وشاب

نشأ في عبادة الله ورجل قلبه معلق بالمساجد - [00:00:16](#)

ورجلا تحابا في الله اجتمعا عليه فتفرق عليه ورجل دعتة امرأة ذات منصب وجمال فقال اني اخاف الله ورجل تصدق بصدقة

فاخفاها حتى لا تعلم شماله وما تنفق يمينه ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه هذا الحديث عظيم - [00:00:29](#)

في هالسبعة لا يولهم الله في ظله. ويقول صلى الله عليه وسلم يقول الله جل وعلا وجبت محبتي للمتحابين في والمتجالسين في

والمتبادلين في والمتداولين في ويقول صلى الله عليه وسلم يقول الله يوم القيامة اين المتحابون بجلالي؟ اليوم اظلمهم في ظلي يوم

لا ظل الا ظله - [00:00:48](#)

اللهم يجعلنا واياكم منهم في سؤاله يقول الشيخ رجل زوج ابناؤه وبقي واحد منهم لم يتزوج. فاوصى له بخمسين الف ريال لزوجاه.

فان وصية صحيحة ام لا وجزاكم الله خيرا - [00:01:08](#)

نعم الواجب عليه ان يوصل للشخص اللي زواجي ما تزوج اذا كان بلغ سن الزواج حين وفاته من اهل الزواج مصيبة واما منكم اياك

منهم من اهل الزواج لا. هذا يزوج من استحق الزواج - [00:01:24](#)

وبلغ سن الزواج واحتاج ان يزوجه اذا كان الولد عاجز والاب قادر وجمع الاب ان يزوج الولد اما اذا كان الولد قادر يزوج نفسه واذا

زوج البنين وبقي واحد او يستحق الزواج زوجه او يوصيها بذلك. بالعدل لان الرسول يقول اتقوا الله واعدلوا بين الاولاد. اما اذا مات

- [00:01:40](#)

وباقى الاولاد الصغار ما ما يفسدهم وليس لها ان يوصلهم نعم - [00:02:00](#)